رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

تقدير القيمة في زكاة الفطر؟/يوم الإثنيــن)52-4-2202م(فتاوي علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال بمناسبة زكاة الفتوى وانا اعتقد هذا مما تعم به البلوى ويكثر السؤال عنه اعيش في امريكا وانا من اليمن اخرج زكاة الفطر حسب عملة اليمن ولا عملة امريكا هي في امريكا حوالي اتناشر دولار وفي اليمن دولار ونصف - 00:00:00

وانا هطلع لو طلعت القيمة. اطلع الدولار ونصف. اليمن ولا الاتناشر بتاعة امريكا نقول له اولا زكاة الفطر الاصل ان تخرجها طعاما. ان اخرجتها طعاما فالطعام هو الطعام. في امريكا او في اليمن الطعام هو الطعام - 00:00:27

لكن ان اردت ان تخرج القيمة مراعاة لمصلحة الفقير. ما انت انت ليه بتطلع القيمة وللاحزر الفقير والانفع له والاحزن له ادي له فلوس وده نمد له طعام ازا كان هذا مقصودك فليكن هذا على اساس البلد الذي تخرج فيه الزكاة - 00:00:50

ما دمت قد عدلت عن الطعام الى القيمة. اعتبارا لمصلحة الفقير فاعتبر مصلحة الفقير في التقويم على مصلحتك انت ولا على مصلحة الفقير الاصل الاصل هو الطعام فاذا اردت ان تخرج القيمة رعاية لمصلحة الفقير. هل مصلحة الفقير تحسب له دولار ونص ولا تحسب له اتناشر - 00:01:17

مصلحة الفقيه تحسب له القيمة الاعلى. لا سيما ان الاصل في زكاة الفطر ان تنفقها حيث تقيم واخراجها الى بلد اخر خلاف الاصل. فخلي مصلحة الفقير هي المضطردة وهي السائق وهي المعيار - 00:01:45

الذي تنظر من خلاله الى نوع ما تخرجه او الى قيمة ما تخرجه. بارك الله فيك - 00:02:04